

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- وكذا قال في الهداية والمذهب وهما روايتان .
- وأطلقهما في الهداية والمذهب والمستوعب والخلاصة والمغني والبلغة والشرح وشرح بن منجا والفروع .
- إحداهما له العفو وهو الصواب جزم به الآدمي في منتخبه .
- قال القاضي وهو الصحيح .
- وصححه الشارح والناظم وصاحب تجريد العناية .
- وقدمه في الرعايتين والحاوي .
- والثاني ليس له ذلك وقدمه في إدراك الغاية .
- والمنصوص جواز عفو ولي المجنون دون الصبي وهو المذهب .
- صححه في التصحيح .
- وجزم به في الوجيز والمنور وأطلقهن في المحرر .
- وعنه للأب العفو خاصة .
- قوله وإن قتل قاتل أبيهما أو قطعاً قاطعهما قهراً احتمل أن يسقط حقهما .
- وهو المذهب جزم به في الوجيز والمنور ومنتخب الآدمي وغيرهم .
- وقدمه في المحرر والنظم والفروع وغيرهم .
- واحتمل أن تجب لهما دية أبيهما في مال الجاني وتجب دية الجاني على عاقلتهما .
- وجزم به في الترغيب وعيون المسائل .
- وقدمه في الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة والرعايتين والحاوي الصغير .
- وأطلقهما في الشرح الكبير